واتت جده وقد فصلته ... وبها من فصاله البرحاء

اذ احاطت به ملايكة الله فظنت بانهم قرناء

التعليل

ورأى وجدها به ومن الوجد لهيب تصلى به الاحشاء

الضعفا اى الفقرا اى جعلت تلك المضاعفة الكثيرة فى تلك السنة بل
والحال ان الوقت وقت عدم النبات بالكلية بحيث ان الفقرا
ينطلمون ورق النبات فضلا عن النبات فضلا عن الحب
كما ان حليمة حصل لها ذلك الخصب واللبن والحال ان قومها ينطلمون
الى ورقة حبة او قطرة لبن فلا يجدونه قوله واتت جده اى
وبعد ان انتهت مدة رضاعه لبلوغه سنتين اتت به جده
عبد المطلب وقوله وقد فصلته جملة حالية اى فطمته وقوله وبها
اى والحال انه قد لحق بها من فصاله اى فطمه اى من اجله وقوله البرحا
اى التالم الكثير لما شاهدت من توالى الخيرات وتتابع البركات بسبب
رضاعه واقامته عندها قوله اذ احاطت به اذ ظرفية او تعليلية
اى اتت به وقت او لاجل انه احاطت اى احدقت به ملايكة الله
لاجل شق قلبه والتعبير بالجمع ظاهر على الرواية الاتية انهم ثلاثة
وكذا على رواية انهم اثنان لانهما اقل الجمع عند جماعة وقوله فظنت اى
حليمة بانهم البا زايدة وقوله قرنا جمع قرين اى شياطين يريدون
ايذاه فخافت عليه واسرعت به الى جده لتسلم من علقته قوله
ورأى اى جده حين ردته اليه وجدها اى شدة محبتها له وتعلقها به فبه
متعلق بوجدها لما فيه من معنى التعلق كما علمت فرده معها لذلك
ولتسلم من الوبا الذى كان بمكة وحذف هذا البيت الثانى لكن سياقه
يدل عليه وقوله ومن الوجد الخ الجملة حالية مبينة لعظمة ذلك الوجد
الذى رآه بها ومن تعليلية اى ومن اجل الوجد الذى بها لهيب اى
نار تصلى اى تحرق به الاحشا جمع حشا وهو ما انطوت عليه الضلوع
ويحتمل ان الجملة استينافية وعليه فرابت ابية وحينيذ فهذا من
ارسال المثل وهو حكمة مفيدة ان شان الوجد انه ينشا عنه ذلك

اللهيب

وارجعته كرها وكان لديها ثاويا لا يمل منه الثواء

اللهيب الذى يحرق الاحشا وان وجدها من هذا القبيل فمن ثم رثا لحالها
واطفا نار وجدها برده اليها قوله فارقته بدل من اتت وقوله
كرها بالضم والفتح حال اى حال كونها ذات كراهية او كارهة لفراقه
لما شاهدت فى اقامته عندها من الخيرات وقوله وكان اى والحال
انه كان لديها اى عندها وقوله ثاويا اى مقيما وقوله لا يمل بالبنا
للمفعول وقوله منه متعلق بقوله الثوا اى الاقامة اى لا تمل اقامته بل
تحب ويرغب فيها لما يترتب عليها من الاحسان الواسع المجبولة على حبه
النفوس هكذا قرر الشارح هذا المقام واعلم ان اتيانها به لجده وقع مرتين
الاولى عند استكمال سنتين فقط وسببه جريها فيه على عادة المرضعات
من رد الرضيع لاهله عند استكمال مدة الرضاع فلما ردته هذه المرة
لجده رده وارجعه عليها ليكون عندها لامرين الاول شفقته
عليها لما راى لها من المشقة على فراقه صلى الله عليه وسلم والثانى
خوفه عليه من الوبا الذى كان بمكة اذ ذاك والمرة الثانية عند
استكماله سنتين وشهرين او ثلاثة اشهر وسبب ردها له
هذه المرة خوفها عليه من الجن بحسب ظنها لما جاته الملايكة لشق
صدره فردته على جده فابقاه عنده ولم يرده عليها ففارقته
كرها هذا هو الحق فى تقرير المقام اذا علمت ذلك علمت ما فى كلام
المتن من التدافع لان قوله وقد فصلته ظاهر فى الرد الاول فتدافع
هذه العبارة ما بعدها من قوله اذ احاطت به الخ ومن قوله فارقته
الخ لما علمت من ان احاطة الملايكة انما هى سبب فى الرد الثانى
ومن ان الفراق كرها انما كان فى الثانى ايضا لانها فى الاول قد رجعت
به فحينيذ ينبغى ان ينزل كلامه على الرد الثانى ويقدر فى قوله وقد
فصلته شى يلتيم به مع ما بعده الصريح فى ان الكلام فى الرد الثانى

Copyright © King Saud University